

## التعويض الجهوي للحركية - القانون الجهوي 27.11.1993 رقم 19 - ماحوطة إعلامية -

التعويض الجهوي عن الحركية المذكورة في L.R. 19/1993 e ss.mm. المخصصة للعمال العاطلين المسجلين في قوائم الحركية التابعة للولاية الذاتية لترانتو أو الولاية الذاتية لبولزانو، الذين لديهم المؤهلات المذكورة في النص رقم 1 للقانون المذكور سابقا.

### البداية و المدة

التعويض الجهوي يبدأ من اليوم الموالي لتاريخ التوقيف من العمل لمدة اقصاها 12 شهرحتى اذا كانت غير مستمرة، وايضا في حالة الإقصاء من القوائم الحركية ( العمل لمدة محددة - العمل لمدة غير محددة بتوقيت جزئي - عطلة الأمومة).

### تحديد قيمة التعويض

التعويض الجهوي عن الحركية يتطابق بقيمة 80% من الدخل الشهري للعمل السابق لفترة التسجيل بالقامة مع تحديد قيمة اقصاها 840,81 يورو شهريا، من هذا المبلغ يحذف المبلغ الخاص بالبطالة المقدم من طرف الإمبرس. في حالة ما إن كان هناك عاملا يتقاضى أجره يومية عالية و بهذا يكون تعويض البطالة الشهري يفوق المبلغ المحدد، في ذلك الشهر لن يتقاضى العامل أي مبلغ في ما يخص التعويض الجهوي: هاته المدة سوف تحسب بعد مرور 12 شهرا من مدة التعويض.

### الأجرة الأولى

التعويض الأول يأتي بعد مرور 90 يوما من التوقيف عن العمل، و مثل تلك المدة يمكن أن تكون متقاطعة. بعدها يوقع المسؤول المعني بالأمر بالقبول على التعويض الجهوي و يبلغ بهذا الشخص المعني د.

### الأجر التالية

الأجر التالية ترسل شهريا بعد ان يمأ العامل الإستمارة (C) " التصريح الشهري " لدى مركز التشغيل التابع لمنطقتك، يقدم الطلب بعد مرور اليوم 30 للشهر الذي يتبع، التسجيل بقائمة الحركية و لمدة التوقيف عن العمل. في حالة ما إن نزع من قائمة الحركية لسبب عمل لوقت محدد، يمنح التعويض حتى ليوم الأخير قبل البداية في العمل. عند إكمال مدة العمل يستطيع العامل أن يتحصل على التعويض الخاص بالحركية الجهوية المتبقي إلى أن تنتضي مدة 12 شهرا، و تنزع من مبلغ البطالة العادية التي من حقه. من أجل ذلك فيجب على العامل أن يقوم بمأ الإستمارة (C) مع التبيين إن كان قدم طلب خاص بالبطالة العادية لدى الإنبس (Inps).

### مجال البناء

في ما يخص عمال ميدان البناء نوضح بأنه في المدة التي يتحصلون فيها على المبلغ الآتي من التوقيف عن العمل من طرف الإنبيس (Inps)، لن يكون لديهم الحق في التعويض الجهوي للحركية، لأن التعويضان لا يتماشى معا بعضهما البعض، في تلك الحالة فإن العمال المسجلين بقائمة الحركية يكون لديهم الحق في تسعة أشهر من التعويض الجهوي عوض إثنتي عشرة شهرا.

## الأمومة

خلال مرحلة الحمل و التوقف المرغم عن العمل ( شهرين إثنين قبل الولادة و ثلاثة أشهر بعدها) تنزع العاملة من قائمة الحركية مع توقيف التعويض الجهوي للحركية. بعد الولادة يجب على العاملة أن تعلن عن تاريخ ميلاد الطفل. عند نهاية مدة التوقف المرغم عن العمل، يمكن للعاملة أن تقوم بطلب مكتوب من أجل الإستفادة من مدة أخرى أقصاها ستة أشهر حتى و إن كانت متقاطعة. حذفها من القائمة يؤدي إلى عدم الحصول على التعويض الجهوي للحركية.

**ملاحظة:** تذكر بأن إرسال الوثائق في الوقت اللازم من الشيء المهم للحصول على التعويض الجهوي للحركية. في حالة عدم إلتزام العامل بعد تلقيه تنبيهاً عن طريق البريد، سوف يحفظ الطلب أو يلغى ترخيص التعويض.